رابط المادة على منصة باحث

سلسلة الردود على شبهات وفتاوى الآسك

سلسلة الردود على شبهات وفتاوى الآسك)8(| الموسيقى والغناء

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم فالحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن تبع هم باحسان الى يوم الدين اما بعد - 00:00:00

فمن جملة الردود على طائفة نصبوا انفسهم لافتاء الناس بالباطل الرد على فتواه صدرت منهم بتجويز الات الموسيقى والغناء والذين يدين الله عز وجل به ان هذه الفتوى باطلة وبطلانها يرجع الى قاعدة قد قررتها الادلة الشرعية الصحيحة الصريحة - 00:00:22

فالاصل المتقرر بالادلة في الات المعازف التحريم الا ما استثناه النص والمراد بالات المعازف اي المعازف المعروفة في الازمنة السابقة وما هو معروف منها في الازمنة المعاصرة وما سيعرفه الناس في الازمنة اللاحقة ايضا - 00:00:59

كل ما يسمى معازف فانه يكون محرما. فالاصل في استعمال الات المعازف التحريم. والاصل كذلك في الغناء وهذا الاصل ما قلناه جزافا. وانما قلناه لان الادلة قد دلت عليه من الكتاب والسنة - 00:01:23

فلا يجوز استعمال شيء من الالات المضطربة. لا ما يسمى بالقانون ولا بالعود ولا ما يسمى بالكمنجة. ولا ما يسمى بالناي ولا الطبول على مختلف انواعها وتباين اجناسها ولا ما يسمى بالاورد وهو اخبثها واوسعها انتشارا. وانا لا اعرف اسماءها بالعين. ولكن عندي اصل - 00:01:43

اطبقه على كل ما يدخل تحت حقيقتها وحدها. فكل ما يكون منها داخلا تحت مسمى المعازف انه يكون من جملة المحرمات. فالات الطرب كلها حرام. ولا يجوز استعمالها ولا الرضا بها. ولا يجوز - 00:02:13

اصدار التراخيص من الدول الاسلامية على استعمال شيء منها ابدا. ولا يجوز فتح باب المعاهد فتح المعاهد التي تدرس هذه الالاف في بلاد المسلمين. فان المتقرر عند العلماء ان ما افضى الى الحرام فهو حرام كما - 00:02:33

تقرر في القواعد التي لا تخفى على شريف علمكم فان قلت وما الدليل المصحح لاصلك هذا؟ من ان الاصل في الات الطرب والموسيقى والاصل في الغناء فنقول الدليل على ذلك الكتاب هو صحيح السنة واقوال العلماء. المؤيدة لهذه الادلة. فمن ذلك - 00:02:53

قول الله عز وجل ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين وقد ثبت عن العبادلة الثلاثة عن حبر الامة ابن عباس رضي الله عنهما - 00:03:19

وعن ابن مسعود رضي الله عنه وعن ابن عمر رضي الله عنه ايضا انهم فسروا لهو الحديث بانه الغناء فقال الامة ابن عباس رضي الله عنهما هو الغناء. وقد سأل ابو الصهباء ابن مسعود رضي الله عنه عن قول الله عز وجل ومن - 00:03:37

لا في من يشتري لهو الحديث فقال والله الذي لا اله غيره انه الغناء. يرددها ثلاث مرات. وقد صح عن ابن عمر رضي الله وعنهما ايضا انه قال هي الغناء. بل وعلى ذلك اكثر تفاسير السلف رحمهم الله تعالى. فقد ثبت تفسير له - 00:03:57

بانه الغناء عن الامام المجاهد بن جبر المكي رحمه الله. وكذلك جابر وعكرمة وسعيد بن جبير. وكذلك دعم مكحول وميمون ابن مهران وعمرو بن شعيب وغيرهم رحمهم الله تعالى. فهذا دليل على ان من جملة - 00:04:17

افراد التي تدخل تحت قول الله عز وجل لهو الحديث انها الغنى. انها الغناء. فاذا فسرت هذه الاية بغير هذا التفسير فهذا لا يتنافى مع تفسير الصحابة والتابعين بانه الغناء. لان هذا من باب تفسير من باب التفسير بضرب المثال - 00:04:37

فاللفظ يحتمل هذا ويحتمل غيره مما قيل فيه. لان المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان اللفظ اذا احتمل معنيين لا التنافي بينهما

فانه يحمل عليهما. ومن الايات الدالة على على صحة هذا الاصل ايضا. قول الله عز وجل واستفز - 00:04:57
من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك الاية بتمامها. فقد ثبت عن امام المفسرين مجاهد رحمه الله تعالى انه فسر قول الله عز وجل بصوتك اي بدعائك بالغناء والمزامير وكل داع الى المعصية. وكل داع الى المعصية. بل ان الامام القرطبي استدل بهذا - 00:05:17
الاية ايضا على تحريم الغناء في تفسيره. فقال في الاية ما يدل على تحريم الغناء والمزامير. واللهو وما من صوت الشيطان او فعله وما يستحسنه فواجب التنزه عنه ومن الايات الدالة على على صحة هذا الاصل ايضا. قول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور واذا مروا باللغو مروا كراما - 00:05:47
وقد ذكر الامام ابن كثير في تفسيره ما جاء عن محمد ابن الحنفية انه فسر الزور بانه الغناء. وكذلك ثبت عن مجاهد رحمه الله تعالى في قول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور قال اي لا يسمعون الغناء وقد - 00:06:14
ذلك الامام ابو جرير ابو جعفر رحمه الله تعالى في التفسير في تفسير الامام الطبري بل ويدل عليها ايضا اخر الاية في قول الله عز وجل واذا مروا باللغو واذا مروا باللغو فقد ظرب الامام - 00:06:34
الطبري رحمه الله تعالى كما في تفسيره مثالا على اللغو. فقال واذا مروا بالباطل فسمعوه او رأوه. مروا كراما مرورهم كراما في بعض ذلك بالا يسمعوه وذلك كالغناء. انتهى كلامه رحمه الله تعالى - 00:06:54
واما من السنة الصحيحة فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة تدل على صحة هذا الاصل الذي قررناه في اول في هذا التعليق ومن هذه الاحاديث ما رواه الامام البخاري عن ابي عامر او ابي ما لك الاشعري - 00:07:14
رحمه الله تعالى انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر عازف ولينزلن اقوام الى جنب علم يروح عليهم سارحتهم. الحديث بتمامه - 00:07:34
وهذا الحديث قد رواه الامام البخاري في صحيحه وهذا الحديث وان حكم عليه البعض بانه فقل فان كثيرا من الائمة رحمهم الله تعالى قد بينوا ان هذا من ما صورته صورة تعليق فقط. والا ففي الحقيقة - 00:07:55
فانه موصول وليس بمعلق. لان الامام البخاري رحمه الله يروي هذا الحديث عن هشام ابن عمار. فقال في صحيحه قال هشام ابن عمار ومن المعلوم عند المحدثين ان هشام ابن عمار احد شيوخ البخاري. كما نص على ذلك الامام ابن حجر رحمه الله - 00:08:15
الا في مقدمة الفتح. فقول البخاري رحمه الله عن قال هشام ابن عمار هو كقوله حدثنا هو كقوله اخبرنا هو هو كقوله عن هشام ابن عمار لان البخاري ليس بمدلس كما ذكر ذلك الامام الحافظ - 00:08:35
في مقدمة الفتح. واضف الى هذا اننا وان سلمنا جدلا ان هذا الحديث معلق في رواية البخاري فان هذا الحديث نفسه قد جاء من طرق اخرى غير طريق البخاري موصولا الى - 00:08:55
ابن عمار الاعتماد على تضعيف الحديث كله على تضعيف هذا الطريق الوحيد فقط ليس هذا من العدل ولا من الانصاف فاننا لو اعتمدنا هذه الطريقة لاتينا على كثير من احاديث السنة بالتضعيف لان بعض طرقها ضعيف. وهذا لا - 00:09:15
بما نعلم احد من اهل العلم. فان كان هذا الحديث قد رواه البخاري معلقا. فقد رواه غيره موصولا متقرر في القواعد ان الوصل زيادة يجب الاخذ يجب الاخذ بها. فتبين بهذا ان شاء الله ان الحديث من جملة - 00:09:35
في الاحاديث الصحيحة التي يحتج بها وان من ضاعفه انما ضاعفه متابعا لابن حزم في هذا التعليم. وابن حزم الله تعالى لم يأت بعلة قابحة توجب ضعفا توجب ضعف هذا الحديث. وقد رد الائمة رحمهم الله تعالى على - 00:09:55
ابن حزم هذا كما هو معلوم في موضعه. وقد اقر بصحة هذا الحديث اكابر اهل العلم منهم الامام ابن حبان والامام الاسماعيلي والامام ابن الصلاح والامام ابن حجر العسقلاني وشيخ الاسلام ابن تيمية - 00:10:15
رحمه الله تعالى والامام الطحاوي والامام ابن القيم والامام الصنعاني رحم الله الجميع رحمة واسعة وغيره كثير فلا ينبغي للعاقل المنصف ان يقف عند تعليل ابن حزم وتضعيفه لهذا الحديث - 00:10:35

واما قولهم ان فيه اختلافا في كنية الصحابي فهذا لا يضر في صحة الحديث. لان المتقرر باجماع اهل السنة ان الصحابة كلهم عدول اثبات. ولذلك قال الامام الحافظ رحمه الله في التغليق. وهذا حديث صحيح لا علة - 00:10:55

سلفه ولا مطعن له. وقال الامام الحافظ ابن رجب رحمه الله في نزهة الاسماع ايضا. فالحديث صحيح محفوظ عن هشام ابن عمار فان قلت لي وما وجه الدلالة منه على تحريم الات المعازف؟ الجواب وجه الدلالة منه انه قال يستحلون - 00:11:15

الاستحلال دليل على ان الاصل فيها التحريم. وقوله المعازف هو جمع دخلت عليه الالف واللام الاستغراقية. فيدخل فيه كل سؤالات المعازف كما لا يخفى على العارف بعلم الاصول. والمتقرر عند العلماء ان الاصل هو البقاء على عموم - 00:11:35

بالدليل حتى يرد ما يخصصه لان المتقرر في القواعد ان الاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد الناقل. ومن الادلة على صحة اصلنا ايضا. ما روى الامام ابن ماجة في سننه عن عبدالرحمن بن غنم الاشعري عن ابي مالك الاشعري - 00:11:55

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها تعزف على رؤوسهم بالمعازف. والمغنيات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير - 00:12:15

وهو حديث صحيح. ووجه الدلالة منه ان الخسف والمسخ دليل على تحريم فعلهم هذا. بل انه من جملة سائر المهلكة وهذه العقوبة الواردة تكون على مجموع الوصف السابق. وهم معاقبون بذلك لشربهم لخل الخمر. ولقيام - 00:12:34

بالمعازف على رؤوسهم. وهذا والله العظيم هو فعل كثير من اهل الشرف في حفلاتهم الغنائية الراقصة ما لا يخفى على من عرف الواقع ومن الادلة على صحة اصلنا ايضا. حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر - 00:12:54

والميسر والكوبة والغبيراء وكل مسكر حرام. وقد رواه الامام احمد وابو داوود وهو حديث صحيح. ومثله ايضا حديث ابن عباس كذلك. وفيه ذكر الكوبة. والمراد بالكوبة اي الطبل وهذا دليل ظاهر على صحة هذا الاصل من ان الاصل في الات الموسيقى والمعازف والغناء التحريم. ومن الادلة - 00:13:18

في ايضا على ذلك حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوتان ملعونان في الدنيا والاخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة. وقد رواه البزار ورجاله ثقات وهو حديث حسن ان شاء الله. وقد صححه جمع من - 00:13:48

الائمة والمراد بقوله مزمار عند نعمة اي عند حدوث نعمة. والمراد بالمزمار اي الزمر. اي الغناء عند حدوث سرور فالمزمار من الات الغناء والمعازف. ومن الادلة ايضا على صحة اصلنا. حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قال - 00:14:08

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في امتي قذف ومسخ وخسف. قيل ومتى ذاك؟ قال اذا ظهرت المعازف وكثرت القينات وشربت الخمور. وهو حديث جيد فصححه ايضا جمع من اهل العلم. وهذا دليل ظاهر على - 00:14:33

في تحريم المعازف ومن اجاز منها شيئا فانه مطالب بالدليل الدال على الجواز. لان الالفاظ الناهية عامة والمتقرر في قواعد الاصول هو وجوب بقاء العام على عمومه. ولا يخص الا بدليل. وهناك - 00:14:53

على صحة اصلنا ايضا ادلة اخرى لم نذكرها هنا للاكتفاء بهذه الادلة. وبناء عليه فمن اجاز استعمال شيء من الات المعازف والموسيقى في الامة فقد اعتدى ودنى على الامة في الحقيقة. لان الادلة السابقة تفيد ان من جملة اسباب المسخ والخسف في الامة - 00:15:13

هو استعمال هذه المعازف والعياذ بالله. فاعوذ بالله ان نكون من من احد هؤلاء الذين يجيزون هذا الامر. الا فليشهد الثقلان ان اننا نقول بان الاف المعازف كلها محرمة. لما ثبت عندنا من الادلة المحرمة لها والله خير الشاهدين - 00:15:33

بل ان جمعا من اهل العلم رحمهم الله تعالى قد حكوا الاجماع على تحريم المعازف كالامام ابن الصلاح رحمه الله تعالى. فانه فانه قد حكى الاجماع على تحريمه ولم وقال ولم يثبت عن احد ممن يعتد بقوله في الاجماع والاختلاف انه اباح الغناء - 00:15:53

وقد نقل الاجماع ايضا على ذلك الامام القرطبي رحمه الله. فقال الامام ابو العباس القرطبي الغناء ممنوع بالكتاب والسنة وقال ايضا اما المزامير والاوتار والكوبة اي الطبل. فلا فلا يختلف في تحريم استماعها. ولم اسمع عن احد ممن - 00:16:22

يعتبر قوله من السلف وائمة الخلف من يبيح ذلك وكيف لا يحرم وهو شعار اهل الخمور والفسوق وهو مهيج للشهوات ومثير للفساد

والمجون ما كان كذلك لم يشك في تحريمه ولا تفتيقه عاقل - 00:16:42
وممن حكى الاجماع على ذلك ايضا الامام ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى. وقد حكى جمع من اهل العلم اتفاق الائمة الاربعة لان بعض الناس قد يخالف في حكاية الاجماع السابق. فلا اقل من ان نقول لقد اتفق الائمة الاربعة - 00:17:03
رحمهم الله تعالى على ان الغناء محرم. ومن نقل عنهم غير ذلك فما اصاب في نقله هذا. فقد قال الامام ابن القيم رحمه الله في بيان مذهب الامام ابي حنيفة. وقد صرح اصحابه بتحريم سماع الملاهي كلها كالمزمار والدف. حتى الضرب بالقضيب - 00:17:23
وصرحوا بانه معصية توجب الفسق وترد بها الشهادة. بل وابلغ من ذلك انهم قالوا ان السماع اي سماع اي سماع الموسيقى فسق والتلذذ به كفر والعياذ بالله. نحن وان كنا لا نوافقهم على هذا ولكننا في صدد بيان مذهب - 00:17:43
الامام ابي حنيفة واصحابه وقد روي عن الامام ابي حنيفة نفسه انه قال الغناء من اكبر الذنوب التي يجب تركها فورا. وقد قال الامام فاريني في كتابه غذاء الالباب معلقا على مذهب الامام ابي حنيفة هذا. قال واما ابو حنيفة فانه يكره الغناء ويجعله من الذنوب. ومن - 00:18:03
من المعلوم ان الكراهة عند السلف الاوائل انما يراد بها حقيقة التحريم. وكذلك مذهب اهل الكوفة السفيان وحماد وابراهيم والشعبي وغيرهم لا اختلاف بين هؤلاء العلماء في حرمة الغناء والمنع منه. بل وقد قال الامام القاضي ابو يوسف - 00:18:28
وهو تلميذ الامام ابي حنيفة حينما سئل عن رجل سمع صوت المزامير من داخل احد البيوت فقال له ادخل عليهم بغير اذنهم لان النهي عن المنكر برضو فهذا بالنسبة لمذهب الامام ابي حنيفة واصحابه. اما مذهب الامام مالك رحمه الله فانه نهى عن الغناء وعن استماعه في الصحيح - 00:18:48
من هو؟ وقال رحمه الله عندما سئل عن الغناء والضرب على المعازف قال هل من عاقل يقول بان الغناء حق؟ انما يفعله عندنا الفساق والفاسق في حكم الاسلام لا تقبل له شهادة كما هو معلوم لديكم ايها السامعون - 00:19:10
بل ان العلماء قد اختلفوا في حكم الصلاة خلف الفاسق وقال الامام ابن القيم ايضا في بيان مذهب الامام الشافعي وقد صرح اصحابه اي اصحاب الامام الشافعي العارفون بمذهبه بتحريم الغناء - 00:19:28
وانكروا على من نسب اليه حله كالقاضي ابي الطيب الطبري والشيخ ابي اسحاق وابن الصباغ. انتهى كلامه رحمه الله. وقد سئل الامام الشافعي رضي الله عنه عن هذا فقال اول من احدثه الزنادقة في العراق حتى يلهوا الناس عن الصلاة وعن الذكر. وقد قال الامام ابن - 00:19:45
وقال الامام ابن القيم رحمه الله مبينا مذهب الامام احمد وهو الامام الرابع من الائمة. قال عبد الله ابنه سألت ابي عن الغناء فقال الغناء النفاق في القلب لا يعجبني. ومن المعلوم ان الامام احمد اذا قال لا يعجبني فانه يقصد حقيقة التحريم كما هو مذهب العارفين بكلامه - 00:20:05
منهم ثم ذكر الامام احمد قول الامام مالك مؤيدا للتحريم انما يفعله عندنا الفساق. وسئل رظي الله عنه عن رجل من مات وخلف ولدا وجارية مغنية تحتاج الصبي اليتيم الى بيعها فقال تباع لا على انها مغنية وانما على انها ساذجة - 00:20:25
جارية من جملة الجوارح. فقيل لها ان فقيل له انها تساوي ثلاثين الفا اذا كانت مغنية. ولعلها اذا بيعت ساذجة ساذجة تساوي عشرين الفا فقال لا تباع الا على انها ساذجة. قال الامام ابن الجوزي وهذا دليل على ان الغناء عند الامام احمد - 00:20:45
هذا محظور اذ لو لم يكن محظورا ما جاز تفويت المال على اليتيم هذا. وقد نص الامام احمد رحمه الله على وجوب كثر صلاة الله و كالطمبول وغيره اذا رآها مكشوفة وامكنه كسرها. ولذلك قال الامام شيخ الاسلام ابن تيمية مذهب الائمة الاربعة - 00:21:05
ان الات اللهو كلها حرام ولم يذكر احد من اتباع الائمة من الاف اللهو نزاعا بينهم كما في مجموع الفتاوى وقال ايضا رحمه الله اعلم انه لم يكن في عنفوان القرون الثلاثة المفضلة لا بالحجاز ولا بالشام ولا باليمن - 00:21:25
لا بمصر ولا بالمغرب ولا العراق ولا خراسان من اهل الدين والصلاح والزهد والعبادة من يجتمع على مثل سماع البكاء والتصفية لا بدف ولا بكف ولا بقضيب وانما احدث هذا بعد ذلك في اواخر المئة الثانية فلما رآه الائمة انكروه انتهى كلامه - 00:21:45

الله. بل قال في ذلك قاعدة عظيمة ينبغي سماعها ايها العقلاء. قال المعازف خمر النفوس تفعل في النفوس اعظم مما تفعله حمي الكؤوس المعازف خمر النفوس تفعل بالنفوس اعظم مما تفعل حمي الكفر - 00:22:05

انتهى كلامه رحمه الله ولذلك يقول ابن تيمية رحمه الله مبين شيئا من اثار الغناء العظيمة. قال ولهذا يوجد فيمن اعتاده واقتدى عليه من لا يحن الى سماع القرآن والعياذ بالله ولا يفرح بالقرآن. ولا يجد في سماع الايات كما يجد في سماع الابيات. بل - 00:22:25

اذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية والسن لاغية واذا سمعوا المكاء والتصفية اي الغناء والمزامير خشعت الاصوات كانت الحركات واصفت القلوب قال الامام الالباني رحمه الله اتفقت المذاهب الاربعة على تحريم الات الطرب كلها - 00:22:48

وما اعظم كلمة امير المؤمنين عمر ابن عبد العزيز رحمه الله تعالى لما قال الغناء مبدأه من الشيطان وعاقبته سخط الرحمن وقال الامام القاسم ابن محمد رحمه الله الغناء باطل والباطل في النار. وقال الامام الحسن البصري رحمه الله ان كان في الوليمة - 00:23:09

سهو اي غناء ولعب فلا تجب دعوتهم وقال الامام النحاس رحمه الله هو ممنوع بالكتاب والسنة اي الغناء. وقال الامام الطبري وقد اجمع علماء الانصار على كراهية الغناء. ومن من المعلوم ان الكراهية عند السلف يراد بها التحريم. ولذلك قال بعدها وقد اجمع علماء الانصار على كراهية الغناء والمنع منه. ويقول - 00:23:33

الامام الاوزاعي رحمه الله لا تدخل وليمة فيها طبل ومعاش. فالذين دينوا الله عز وجل به ايها السامعون لهذا الكلام. ان ان الغناء كله حرام. وان الاصل فيه المنع وان الاصل في الات الموسيقى والمعازف كلها التحريم. كما ثبتت بذلك - 00:23:58

الادلة الصحيحة الصريحة. فان قلت ولماذا قلت في القاعدة الا ما استثناه النص؟ لماذا قلت في القاعدة الا ما استثناه النصر فاقول ذلك لان المتقرر عند العلماء ان الخاص مقدم على العام. اي ان العام يبنى على الخاص. وهناك ادلة تخصص - 00:24:18

الدف بخصوصه في ثلاث مناسبات. ثبتت بتخصيصه الادلة الصحيحة. المناسبة الاولى ثبتوا الاعراس فيجوز للنساء خاصة ان يضربن بالدف خاصة. فهذا لا حرج فيه. لما في الصحيح من حديث الربيع بنت معوذ بن عفران - 00:24:38

قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم حين بني علي فجلس على فراش مجلسك مني فجعلت دويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من ابائي يوم اذ قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم دعي هذا وقولي بالذي كنت تقولين - 00:24:58

فهذا كان في العرس واقره النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب احاديث اخرى ايضا. والمناسبة الثانية التي يجوز ضرب للنساء فقط فيها مناسبة الاعياد. فقد دل الدليل الصحيح على جواز ضرب النساء للدف في الاعياد - 00:25:17

ودليله ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه دخل على عائشة رضي الله عنها وعندها جاريتان تغنيان وتضربان بالدف. فقال امزمور الشيطان عند النبي صلى الله في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فانتظرهما ابو بكر. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد - 00:25:37

والمناسبة الثالثة ايها الاخوان مناسبة قدوم الغائب مناسبة قدوم الغائب المعظم. فالقول الصحيح انه يجوز الظرب بالدف عند قدوم الغائب المعظم فان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فجاءت امرأة وقالت يا رسول الله اني نذرت ان ردك الله سالما ان اضرب بالدف بين يديك - 00:25:58

فهمتم هذا؟ فقال له رأوفي بنذرك فجعلت تظرب بالدف بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم والمتقرر عند العلماء ان اقرار النبي صلى الله عليه وسلم واذنه بالشيء دليل على الجواز - 00:26:22

فاذا بان لنا بذلك ان المتقرر ان الاصل في الغناء التحريم. والاصل في الات المعازف والموسيقى والملاهي التحريم الا ما خصه النص ولم يخص النص الا الدف في الاعراف اجماعا. والدف للنساء في الاعياد في اصح القولين والدف ايضا في - 00:26:36

لقدوم الغائب المعظم في اصح قولي اهل العلم. وبناء على ذلك يا اخواني فالذي افتى بحل الغناء نرجو منه ان يراجع فتواه فانه لم يبنيها على علم ولا على خير ولا على هدى. ثم اقول ايها الاخوان ان الامة الان الان تعاني مصائب عظيمة - 00:26:56

متفاقمة وبلايا خطيرة وبخيمة. فليست الامة بحاجة الى مثل هذه الفتاوى التي تزيد الانشغال انشغالا انصراف انصرافا فنحن نحتاج ان نصرف القلوب الى الله عز وجل لا ان نصرفها عن الله. تبارك وتعالى. فالذي افتى - 00:27:16

بيحل الغناء عليه ان يراجع هذه الفتوى لعل الله عز وجل ان يهدي قلبه للقول بالتحريم نظرا لهذه الادلة وفق الله الجميع لما يحب ويرضى واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - 00:27:36

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:27:52